دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي 2015م

الاقتصاد الإسلامي

نظرية أم حقيقة

إعـــداد

الدكتور عزيز إسماعيل محمد العزي

مدرس الاقتصاد الإسلامي في كلية الإدارة والاقتصاد

الجامعة العراقية / بغداد

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين، وعلى آله وصحبه وسلم، **وبعد:**

فموضوع الاقتصاد الإسلامي والنظرية الاقتصادية الإسلامية أصبحت تشغل بال الكثيرين من الدارسين في مجال الاقتصاد لما يرونه من الإخفاقات التي جنتها الشعوب من خلال السياسات الخاطئة في الإقتصاد التي أدت الى نشوء أمراض اقتصادية، واجتماعية، وسياسية يصعب علاجها، ونحن من خلال هذا البحث لا نطمع من ذلك أن نضع نظريات اقتصادية بحتة تأتي بالحلول السحرية، ولكننا نطمع بأن نبدأ بوضع الخطوط العريضة التي رسمها القرآن الكريم، ورسمتها السنة النبوية المطهرة، وأن تكون مهمة العقل في تفصيل تلك الأفكار والخطوط دون شططٍ او غلوٍ، وبهدي القرآن والسنة الصحيحة الثابتة، وبمجهودات العقل والإجتهاد يمكن وضع أكمل النظريات الاقتصادية في الإنتاج، والتوزيع، والإنفاق والتوازن؛ لأن القرآن الكريم يدعو الى التوازن الحياتي ملبياً مطالب الجسد، ولا ينسى مطالب الروح.

إن القرآن الكريم والسنة النبوية يريدان اقتصاداً عادلاً يحفظ حقوق الجميع حتى الاجيال القادمة، إنهما يريدان إستخداماً مثالياً للموارد دون إسراف أو تبذير، إنهما يريدان عملاً اقتصادياً شريفاً في الوسائل، وأخلاقياً في الأهداف، إنهما يريدان اقتصاداً شاملاً لحياة الإنسان، إنهما يريدان إنتاجاً وإستثماراً عقلياً وعلمياً يصنع

المواد ويخلق المنافع ويزيدها، وهذا بلا شك جوهر الاقتصاد في الفكر والسلوك، لذا ارتأينا أن نكتب في موضوع الاقتصاد الإسلامي، وإثباته، وإثبات أصوله، وقواعده، وفلسفته، وشمولية نظريته بعكس النظريات الأخرى، وقد إستعنا بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الكريمة، وأقوال الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم)، وبأفكار تم طرحها من قبل بعض الإختصاصيين في الاقتصاد الإسلامي أرادوا أن يأخذ الاقتصاد الإسلامي دوره في مسرح الحياة في المجتمعات العربية والإسلامية.

فالهدف هو إبراز أهمية هذا الاقتصاد الإسلامي، وأن يتثقف الجيل الحالي والقادم على ثقافة الاقتصاد الإسلامي لحل مشاكلهم الاقتصادية، ومن ثم مناقشة مشكلة الذين يدّعون أن الإسلام ليس له نظرية اقتصادية كما للآخرين الرأسماليين والاشتراكيين.

وقد قسمت البحث الى مبحثين: تكلمت فيها عن ماهية النظرية الاقتصادية الإسلامية، وفلسفتها، ومعالمها، وموقفها من المشكلات الاقتصادية، والله أسأل أن يكون هذا البحث لبنة من لبنات منتدى الفقه الاقتصادي الإسلامي، والمزمع عقده في دبي متمنياً النجاح والتوفيق لهذا المنتدى، وأن يوفق القائمين عليه في إنجاحه خدمة للإسلام والمسلمين، والله الموفق.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

حقيقة الاقتصاد الإسلامي

تمهيد:

لقد جرت العادة في الدراسات الاكاديمية أن تستهل بتسليط الضوء على مفردات البحث أو الدراسة، وفي مقدمتها عنوان البحث أو الدراسة، وذلك بتحديد المراد من تلك المفردات بحيث يغدو ذلك مدخلاً رحباً لتناول بقية فقرات موضوع البحث، لذا سوف نعنى في هذا المبحث بضبط المعنى المراد من مفهوم الاقتصاد الإسلامي، من حيث ماهيته، وميزاته، وفلسفته، ومصادره، ومنهجه في الحياة، وإيجاد الحلول للمشاكل الاقتصادية.

أولاً: ماهية الاقتصاد الإسلامي:

قبل البدء بتعريف المفهوم لابد ان ننوه بأن كثيراً من الباحثين في الاقتصاد الاسلامي ينهج نفس منهج البحث في الاقتصاد الوضعي، فيستعيرون نفس مصطلحاته في محاولة لإقامة هيكل اقتصادي إسلامي جديد يتشكل إطاره من هيكل الاقتصاد الوضعي، وفي هذا يحاول هؤلاء إيجاد نوع من التوفيق بين ما يقرره الاسلام من أصول، وما يجري في الواقع من أمور هي نتاج منهج أو فكر يختلف بالضرورة عن المنهج أو الفكر الإسلامي، الأمر الذي يؤدي الى تأويل متعسف أو إلى التغاضي عن أحكام الشريعة الإسلامية، وهم بهذا يؤكدون المقولة التي تناولها بعض الاقتصاديين من أن الاقتصاد علم مستورد، ولا عهد للمسلمين به الا نقلاً عن

الغرب، وهذا الغرب قد نقل عن الغريق، ومن ثم غرق الكثير من بلاد المسلمين في بحر لجيّ من ضلالات الرأسمالية وبغيها، وأصطبغت المعاملات بالكثير من صبغة الغرب، وقد كان مستعمراً جائراً وأنه لا يزال[١].

فمنهج البحث الإسلامي حيثما كانت مجالاته لابد أن يرتكز على أساس الترابط العضوي بين الدنيا والدين، فالحياة وسيلة إلى غاية، وإذا صحت الوسيلة صحت الغاية، وتحقق الهدف المراد من الحياة، يقول الله تعالى: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْأَخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[٢].

ثانياً: المقصود بالاقتصاد الإسلامي:

في اللغة يأتي معنى الاقتصاد من القصد في المعيشة، وهو ترك الإسراف من غير تقتير[٣]، وجاء في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾[٤]، وفي قاموس الإصطلاح يأتي تعريف الاقتصاد بأنه: علم تدبير الثروات والاموال الفردية والجماعية، ادخاراً وتنميةً وتوزيعاً على نحو من الإستقامة والتوازن الذي يتوسط بين الاسراف والتقتير، وبين المغالاة والتقصير وبين الإفراط

(١) الاقتصاد الاسلامي مدخل ومنهاج، عيسى عبدة، ط١، جامعة الأزهر، سنة الطبع ١٣٩٤هـ -١٩٧٤ م، ص١

(٢) القصص، ٧٧.

(٣) المحيط في اللغة، الصاحب ابن عباد، تحقيق الشيخ محمد حسن ال ياسين، ط١، بيروت، ١٩٩٤م، ج١ ص٤٤١، قصد.

(٤) الفرقان، ٦٧.

والتفريــط [١]، والاقتصاد في مفهوم علماء الشريعة والفقه عادةً ما يرتبط بالمعاملات المتعلقة بالأموال والسلوكيات المعيشية التي تدور حول الكسب والرزق.

وأما مصطلح الاقتصاد الإسلامي كمركب عندما يرتبط بكلمة «إسلامي»[٢]، بمعنى: الإنقياد، أي إنقياد الســلوكيات المعاشــية، والكســب، والرزق، بأحكام الشريعة الإسلامية، فيكون المقصود من المركب «الاقتصاد الإسلامي» كشقٍ مكملٍ للمصطلح محل الإهتمام فإنه يمكن القول: بأنها تنطوي على توصيف بكلمة الاقتصاد التي تمثل جوهر الاهتمام، وأســاس البحث والدراسة؛ لأنه العلم الذي يشتمل على النصوص الإلهية، والتوجيهات النبوية، والتطبيق الفكري البشري لتلك النصوص كمكونات، وركائز للنظام الإقتصادي.

ولا يمكن لعلم الاقتصاد الإســلامي الإســتغناء عن علم الفقه، فهو يأتي بعد علم الفقه الذي يبين الحكم الشرعي من التحريم، والتحليل للنشاط أو الظاهرة، أو السلوك الإقتصادي، ثم يأتي علم الاقتصاد الإسلامي، فيبني على هذا الحكم فيدرس آثاره الاقتصادية، كالإقراض بفائدة وآثاره على التضخم والإنكماش الإقتصادي.

وبعد فإنه يمكن للباحث أن يوجه التعريف لمفهوم الاقتصاد الإســلامي بأنه: «علم يبحث في دراســة آثار الظاهرة، أو النشــاط، أو السلوك المعاشي أو التكسبي ضمن إطار المنظومة الإسلامية المكاملة».

---

(١) قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، د محمد عمارة، ط١، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م، ص٥٩.

(٢) كلمــة إســلامي تعني في اللغة، إستســلم أي إنقاد. ينظر: الصحاح في اللغــة، للجوهري، ج١ ص٣٣٨.

ثالثاً: ميزات ومعالم الاقتصاد الإسلامي:

عندما أثيرت مسألة تطوير بعض اقتصاديات أوروبا في القرن التاسع عشر كانت التسميات المستخدمة هي التحديث أو التصنيع، لذا فإن بروز مفهوم الاقتصاد الإسلامي فيما بعد في العالم الاسلامي كمفهوم قد أستخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغييرات الجذرية في المجتمع، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور المستمر، وبمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الإستجابة للحاجات الأساسية، والحاجات المتزايدة لأعضائه، بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع تلك الحاجات عن طريق الترشيد المستمر، لإستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، وحُسن توزيع عائد ذلك الإستغلال.

لذلك يشكل الاقتصاد الإسلامي فعالية اجتماعية تتضمن تغييرات كمية ونوعية في حياة الناس خلال فترة زمنية معينة، فهي إذن عملية مجتمعية واعية موجهة، من أجل ضمان الأمن الفردي والإجتماعي، فهو مفهوم يعلي من شأن النفس الإنسانية ويضعها موضع التكريم اللائق بها، والذي يمكّنها من خلاله في أداء دورها في تعمير الكون وتحقيق العبودية الخالصة لله تعالى فاطر الأرض والسماء، وكفى بالآية الكريمة تصريحاً وتوضيحاً، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1]، وهذا التصور يساعدنا على ترتيب الأولويات، وتوضيح معالم وميزات الاقتصاد الإسلامي، والتي من أهمها:

(١) الإسراء، ٧٠.

١ - **توحيد الله تعالى**: للتوحيد إرتباط بإعمار الأرض، وإقامة العدل والحق، واتخاذ الأسباب لحماية ذلك وتحقيق التنمية، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[١]. فتوضح الآية طبيعة الإرتباط بين عقيدة التوحيد بوصفها عاملًا من عوامل قيام التنمية، وإزدهار المجتمعات، وموجهاً لها في المنظور الإسلامي، وبين القوى الأخرى التي تعزز مسيرة التقدم الإنساني، مثل: إرسال الرسل، وإقامة العدل، ونشر الحق، وكذلك إلى أهمية القوى المادية في التقدم والإعمار، والتي عبرت عنها الآية الكريمة بالحديد[٢].

٢ - **الإستقلالية**: لكل أمة معالم تميزها عن غيرها، ولها تراثها الديني والمعرفي الذي يكّون بمجموعه ثقافتها الخاصة بها، وبناءً على ذلك فإن الاقتصاد الإسلامي لا بد أن يكون نابع من معالم ومميزات تلك الأمة منسجمة مع تراثها الديني والمعرفي، ولا تكون مستعارة أو مستوردة، وبعبارة أخرى: فإن الاقتصاد الإسلامي لا بد أن يكون بعيداً عن أي نوع من أنواع التبعية، بحيث يصح أن نطلق عليه «نظام اقتصادي مستقل»، قال تعالى: ﴿لِّكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ﴾[٣].

---

(١) الحديد، ٢٥.

(٢) ينظر: العالم الإسلامي والتنمية المستدامة « الخصوصيات والتحديات والإلتزامات «، المنظمة الإسلامية للتنمية والعلوم والثقافة، المغرب، ٢٠٠٢م: ص١٢٩.

(٣) الحج، ٦٧.

فالاقتصاد الإسلامي يجب أن يكون نابعاً ومستمداً من بيئتنا وظروفنا وإحتياجاتنا، فإن نماذج الاقتصاد الغربي قد لا يصلح لمجتمعاتنا؛ وذلك بسبب إختلاف كثيرٍ من العوامل والظروف، فقد يكون هناك أساليب تنموية مرفوضة إسلامياً، مثل: الأساليب التنموية التي تعتمد على القروض الربوية، فما جعل الله مصلحة في الأخذ بمحرم، كما أن كل وسيلة تنموية تؤدي إلى زيادة المفاسد أو تسهم في نشر الفحشاء في المجتمع غير مقبولة شرعاً، ومن هنا فإن كل ما يؤدي إلى تدهور الأخلاق، وإنحلال المجتمع لا يسمح به، ويمنع إستيراده[١].

ومن الجدير بالذكر من إن الإسلام لا يمانع من الأخذ بكل ما هو نافع ومفيد، بل يحث على ذلك، كما قال رسول الله ﷺ:«الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا»[٢]، فلا يعني ذلك مطلقاً عدم الإستفادة من تجارب الآخرين، أو عدم إستخدام الوسائل والتقنيات التي لا تتعارض مع المنهج الإسلامي.

٣- إنتاج الطيبات: وكذلك من ميزات الاقتصاد الإسلامي إنتاج الطيبات من الرزق، وحسب الأولوية والأهمية في خدمة الإنسان، وعدم إنتاج الخبائث، قال تعالى:﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ** ﴾[٣].

(١) ينظر: السكان والتنمية من منظور إسلامي، د. كمال توفيق الحطاب، بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الصادرة عن مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت، العدد (٣٦)، السنة (١٣)، الكويت، شعبان -ديسمبر، ١٤١٩هـ -١٩٩٨م: ص٢٣٧.

(٢) رواه الترمذي في كتاب العلم باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة برقم (٢٦٨٧)، وقال عنه: حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. ينظر: الجامع الصحيح سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، (ت٢٧٩)، دار إحياء التراث العربي، بيروت: ٥/ ٥١.

(٣) البقرة، ١٦٨.

٤- الإيجابية: فالاقتصاد الإسلامي يتجسد فيه إيجابية الحياة الإنسانية، فالمؤمن الذي يستقر الإيمان في ضميره، وقلبه، ويظهر ذلك في سلوكه، وأفعاله، ولا يعرف القعود والسلبية، وانتظار المعجزات، بل يحاول ويسعى جاهداً الى التطور والتغيير المستمر، ليكون أهلاً لرضا الله تعالى وعمارة الأرض[١]، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[٢].

٥- الواقعية: يقوم الاقتصاد الاسلامي في المنهج الإسلامي على أساس من الواقعية، مستمدة إمكانياتها ومتطلباتها من الواقع الذي يعيش فيه الفرد والمجتمع في هذه الحياة، فلا قيام لها على فرضيات خيالية، أو نظريات بعيدة المنال، أو غايات تخرج عن إطار الفطرة الإنسانية[٣]، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[٤].

٦- الأخلاقية: فأخلاقية الاقتصاد الإسلامي مستمدة من الإسلام، فهي ليست عملاً مادياً صرفاً لا سلطان للتوجيه الأخلاقي عليه؛ لأن الفرد المسلم في تعامله مع الآخرين ينظر إلى رقابة الله تعالى في هذا التعامل، فلا يقوم صرح للمجد والحضارة إلا على أساس من الأخلاق والآداب القويمة والصحيحة؛ لأنها أداة فعالة في نهضة الأمم، وما مؤشرات السقوط عند بعض الأمم اليوم والتي تدعي الرفاهية المادية إلا نتيجة سقوطها الأخلاقي[٥].

---

(١) ينظر: الإسلام والتنمية الاجتماعية، د. محسن عبد الحميد، دار الأنبار للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٨٩م: ص٣٠.

(٢) الرعد، ١١.

(٣) ينظر: الإستثمار في الاقتصاد الإسلامي، أميرة عبد اللطيف، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٢م: ص٣٢؛ وينظر: الإقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية، د. محمود محمد بابللي، ط١، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٧٥م: ص١٠٩ - ١١٠.

(٤) البقرة، ٢٨٦.

(٥) ينظر: خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية، د. محمود محمد بابللي، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م: ص٦٨.

٧- **الربانية**: فربانية الاقتصاد الإسلامي وشرعيته مُستقاة من ربانية الشريعة الإسلامية، والفرق بينها وبين أحكام البشر وتشريعاتهم فرق عظيم، فتشريعات البشر يدخلها القصور والنقص؛ وذلك لضعفه عن إدراك ما يقع بعد ذلك من اختلاف الأزمات والآثار، إلى جانب تأثر عقلية الإنسان وتفكيره بطبيعة الزمان الذي يعيش فيه، والمكان الذي يوجد فيه، والعقيدة التي يدين بها؛ لذلك فهي أفكار بشرية قد تصلح لمكان ولا تصلح لغيره، قد تصلح لوقت ولا تصلح لغيره، وقد تصلح لأمة ولا تصلح لغيرها، وقد تفقد صلاحها مع مرور الزمن وتطور الحياة، لكن الاقتصاد الإسلامي كونه إلهي المصدر فهو يتصف بالاستقرار والدوام والصلاحية؛ لأنه موحى به من الخالق، وقائم على الإعتقاد المؤيد بالعقل المنبثق من الضمير، والملتبس بالحياة الذي يربط بين الإنسان والوجود وخالقه[١]، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾[٢].

٨- **المسؤولية**: فالاقتصاد الإسلامي يقوم على المسؤولية المشتركة للجميع كل بحسب جهده وطاقته، فمن الأغنياء المال، ومن الفقراء الكد والجهد، والدولة توجه الإنتاج، وتوفر البنية الأساسية الصحيحة، وتسن من التشريع والقوانين في إطار الشرع الحنيف ما يناسب، ويسهل عملية الإنتاج وتطويره [٣]، فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،

(١) ينظر: الإسلام والتنمية الاجتماعية: ص٢٧.
(٢) النحل، ٨٩.
(٣) ينظر: التربية الإسلامية ومسألة التنمية، محمد بولوز، مقالات تربوية، ١٩٩٤م: ص ٢.

وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (١).

رابعاً: فلسفة الاقتصاد الإسلامي:

ان لكل نظام فلسفته التي يقوم عليها تميزه عن غيره في الجوهر والروح، ويسري من خلال تلك الفلسفة بآثاره على الفرد والمجتمع والدولة، وهكذا ظهرت النظم الاقتصادية الوضعية «الرأسمالية والاشتراكية»، التي ما زالت تعاني من إختلالات جوهرية كاملة.

فالنظام الشيوعي قد إنهار في مهده قبل أن يحقق مجتمعه السعيد ووطنه الحر كما إدعى ذلك في شعاراته، وبقيت الرأسمالية لها تطبيقات من خلال فلسفتها الاقتصادية في كثير من المجتمعات المهيمنة عليها الحضارة الغربية التي توصلت الى تقدم في مختلف المجالات، ورغم ذلك فقد أفرزت هذه الرأسمالية، وهذه الفلسفة العديد من الأزمات الاقتصادية، والإنسانية، عبر تأريخها بدءاً من الكساد العظيم الذي أفقد الولايات المتحدة نصف اقتصادها خلال سنوات قليلة في عشرينات القرن الماضي، وتلتها أزمات اقتصادية لن ينساها العالم رغم التعديلات التي مر بها النظام الرأسمالي، وما ذلك إلا لوجود إنحرافاتٍ جوهرية في فلسفة النظام الرأسمالي وأيدولوجيته، ومهما تعافى هذا النظام إلا أن الدلائل تشير وتؤكد إلى نهاية حتمية لا مفر منها طال الزمان أم قصر؛ لأن المشكلة ليست في التطبيق فحسب، بل في الفلسفة لهذا النظام؛ لأنه يعتمد على سلوكيات اقتصادية في إطار تنظيمي وقانوني

(١) أخرجها البخاري في صحيحه. ينظر: صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، ١٤١٤-١٩٩٣: ٥-٢١١باب العبد راع في مال سيده، حديث (٢٤٠٩).

إعتمد على تلك الفلسفة المادية البحتة التي لا تعترف بأي دينٍ سماوي، وهي مفرغة من القيم والأخلاق.

حتى وإن زعم ذلك النظام العدالة والخيرية والمنافسة العادلة، إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك، فبتبني الرأسمالية كيف أصبح العالم حيث إنقسم إلى دول نامية ومتقدمة، ودول شمال ودول جنوب، وبفضل الرأسمالية تراكمت ٨٠٪ من ثروات العالم في أيدي ٢٠٪ من سكان العالم جلهم في الدول الرأسمالية، وأصبح ٨٠٪ من سكان الأرض يتصارعون على ٢٠٪ من ثروة العالم، وبعد الرأسمالية إنقسم الناس في مجتمعاتهم إلى دائن ومدين طوال حياتهم بسبب الفوائد الربوية. إن هذه الإفرازات لا يمكن أن تنتج من نظام وفكر به أدنى قدر من العدالة الإنسانية، فضلا عن الأخلاق والقيم الدينية.

وهنا يأتي الاقتصاد الإسلامي كنظام يحمل في طياته المكونات الأخلاقية والدينية، فالاقتصاد الإسلامي يحمل عقيدة سماوية الهية تهذب سلوك الإنسان في كيفية التعامل مع كل موجودات الكون وموارده، وسلوكه مع الآخرين، فالنظام الإسلامي عقيدة وفلسفة وتطبيق وغايات سامية لا تقتصر على المنافع المادية الزائلة، بل تتجاوزها إلى أهدافٍ آخروية من اجر وثواب. وتظهر بجلاء أخلاقياته في تحقيق مفهوم العدالة والخيرية والرفاه الاجتماعي، من خلال تحريم كل السلوكيات التي تؤول إلى الظلم، مثل: الاستغلال من خلال المعاملات الربوية، والغرور، والظلم التي قد يقع في التعاملات الاقتصادية، وإحترام وظيفة رأس المال في الإنتاج الحقيقي وليس الوهمي، ومنع بيع الديون التي هي سبب الأزمات الاقتصادية.

وتقوم فلسفة الاقتصاد الإسلامي على أسسٍ منها:

١- أن الكــون كله بموارده الطبيعية وطاقاته ملــك لله تعالى، ومملوك له ملكيةً مطلقة، وإنما الانسان مستخلف أعطاه الله حق الملكية، والتصرف لتحقيق التعمير.

٢- تحقيق الأخوة الإنســانية والمســاواة، وعدم إســتعلاء الإنســان على أخيه الإنســان، وعدم الطغيان، والافتخار بالمال، وإعتباره سبباً للاستكبار، وقد صرح القــرآن الكريم في ذلك في قصــة قارون، قــال تعــالى:﴿ قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ ﴾[١].

٣- إن الله تعالى قد ســخر الكون للإنسان، وأذن له بالتصرف فيه، وفي موارده، وطاقاته، وإستخراج خزائن الأرض واستثمارها، وإتاحة الفرصة للجميع في العمل والانتاج، وأن تكون درجات التفاوت في التسخير، والتمكين، والرفاهية، تعود الى من يأخذ بسنن القوة والعلم والعمل.

٤- إن الهــدف والغاية والحكمة من خلق الإنســان هو تحقيق العبودية لله تعالى وتوحيده، لقولــه تعــالى:﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾[٢]، فمقاصد خَلق الإنســان في نظر الاســلام هو أن يكون عبداً صالحاً لله تعالى، ومصلحاً نافعاً غير مفســدٍ ولا ضار، وأن يقوم على تعمير الكون من خلال الأخذ بكافة الوسائل العلمية، والعملية، والتقنية، لتحقيق هذه الرسالة، قال تعالى:﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[٣].

(١) القصص، ٧٨.
(٢) الذاريات، ٥٦.
(٣) هود، ٦١.

٥- رفض التقاعس وترك العمل والإنتاج؛ لأن الله تعالى أمرنا بتشغيل الأعضاء بالعمل، والسعي في الأرض، والانتشار للكسب بعد العبادة، لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾(١)، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(٢).

٦- الحث على اكل الحلال وترك الحرام وتعويد النفس على الغنى، لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾(٣).

٧- التأكيد على أن نعم الله عز وجل «الموارد الطبيعية» كثيرة لا تُعدُ ولا تحصى، وأن الاقتصاد الإسلامي لا ينكر الندرة في الموارد، ولكن سببها في نظره ليس في أصلها، وإنما السبب يعود إلى عدم إستغلال الكون الإستغلال المطلوب في الإنتاج، والتنمية، وإلى سوء التوزيع، والمظالم، والإسراف والتبذير، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٤).

٨- الوسطية والتوازن بين الدنيا والآخرة، وبين الحرية والتقييد، قال تعالى: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾(٥).

---

(١) الملك، ١٥.
(٢) الجمعة، ١٠.
(٣) المائدة، ٨٨.
(٤) النحل، ١٨.
(٥) القصص، ٧٧.

٩- تحقيق التكافل الإجتماعي والاقتصادي للجميع، حيث إن الدولة مسؤولة عن تحقيق حد الكفاية بل تمام الكفاية، فلا يجوز أن يموت أحدٌ بسببِ الجوع أو الدواء.

١٠- جعل الشعائر التعبدية كالزكاة، والصدقة، والحج، كلها تتجه نحو إصلاح الإنسان وتزكيته، كقوله تعالى عن الزكاة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[١]، وكقوله تعالى عن الحج: ﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ﴾[٢]، فهذه الشعائر التعبدية تقود إلى تزكية الإنسان وتربيته على الخوف من الله، وبالتالي الإتقان والإحسان في العمل، وعدم الغش والخيانة، مما له دورٌ عظيمٌ في الإنتاج، وحماية الأموال، وتنميتها، وحفظها من السرقات[٣].

وعندما ننظر إلى الحضارة الإسلامية، نجد أن الاقتصاد الإسلامي كان هو النظام الذي ساد منذ أكثر من ألفِ سنة، ولم يكن سبباً في أي أزمةٍ ماليةٍ أو سياسية، ولكون النظام الاقتصادي الإسلامي جزءٌ من منظومةٍ كبرى وهي الشريعة الإسلامية، فلا يتصور أن يُطبّق هذا النظام في غيرِ بيئته، فأولُ شرطٍ لنجاح نظام الاقتصاد الإسلامي هو العودة إلى الشريعة الإسلامية، عبادةً، وسلوكاً، ونظاماً، وهذه هي الخطوة الأهم لكي نطبق هذا النظام، ثم تأتي الخطوة التالية وهي بناءُ مؤسساتٍ اقتصاديةٍ تتلاءم مع طبيعة المجتمع الإسلامي ومكوناته.

---

(١) التوبة، ١٠٣.

(٢) الحج، ٢٨.

(٣) ينظر: المدخل الى الاقتصاد الإسلامي، د. علي محي الدين، ط١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠١٠: ص ١٤١-١٤٤.

غير أن تطبيق الاقتصاد الإسلامي ليس بالأماني، وليس مُجرد شكلياتٍ تطبيقية، وإنما لابد من توافر البيئة المناسبة له، وأولها: السلوك الأخلاقي والقيمي لأفراد المجتمع، ووحداته الاقتصادية، والتنظيمية، والقانونية، ولا يمكن تبني الاقتصاد الإسلامي في التطبيق بينما العقيدة رأسمالية، فلا بد من العودة الحقيقية لبيئة النظام الاقتصادي الإسلامي ضمن إطار منظومة الشريعة الإسلامية، وإنعكاس ذلك على سلوكيات المجتمع وأفراده، وحينئذٍ يتحولُ الاقتصاد إلى أهدافٍ أخلاقية، وخيرية، مع المنافع المادية.

كل هذا الذي ذكرنا هو ما يجسد بحق رؤية الاقتصاد الإسلامي، وفلسفته، وتجعله اقتصاداً مميزاً.

خامساً: منهج الاقتصاد الإسلامي في حل المشكلات الاقتصادية:

إن تخصيص الموارد بكفاءة وتوزيعها على نوع عادل تقتضي من كل نظام اقتصادي إيجاد حل للمشكلة الاقتصادية، فنرى أن النظام الرأسمالي يسعى إلى حل المشكلة الاقتصادية من خلال نظام السوق، وترك قوى العرض والطلب يفعل في ظل المنافسة الكاملة والحرية الاقتصادية، وعدم تدخل الدولة في الأسواق يؤدي إلى تحديد نوعية الإنتاج، وكميته، وصفته، وتخصيص الموارد بشكل أمثل؛ وذلك من خلال جهاز الثمن الذي يوفر مقارنة واضحة بين أثمان السلع، والخدمات الاستهلاكية، التي تمثل إيرادات المنتجين، وبين أثمان السلع والخدمات الإنتاجية، والتي تعكس تكاليف الإنتاج، وبذلك تتم الإجابة عن كيف ننتج، أي ننتج ما هو أقل تكلفة، وأكثر طلباً، وأرخص ثمناً، وننتج كذلك ما هو أجود صناعةً، واتقاناً، وأكثر طلباً، وأغلى ثمناً.

وأما كيف نوزع فيتحقق من خلال أن الناتج القومي بين أفراد المجتمع يتم وفقاً لمساهمة كل فرد في العملية الانتاجية، فالعامل يحصل على أجر، ومالك الأرض على ريعها وهكذا.

والمشكلة في الفكر الإشتراكي هي: الصراع والتناقض بين الإنتاج والإستهلاك؛ لأن الكمية المتزايدة من السلع تؤدي إلى تصديرها عند الرأسماليين، وحينئذٍ تؤدي إلى التضييق على العمال والطبقة الكادحة، وكذلك التناقض بين المؤسسات القادرة وبين مصلحة المجتمع؛ لأن المؤسسات تحاول تحقيق أهدافها من تضخيم الربح، ولو كان ذلك على حساب المجتمع، مما يؤدي إلى التصادم، والفوضى في القطاعات الإنتاجية؛ لذلك يجب على الدولة التدخل، وكذلك التناقض بين مالكي وسائل الإنتاج والعمال «طبقة البروليتاريا»، وبالتالي تؤدي إلى علاقات توزيعية ظالمة، فلا بد أن تلغى، وأن تحل محلها الملكية الجماعية، فإلغاء الملكية الخاصة، وإيجاد الخطة المركزية، هي الحل في الفكر الإشتراكي.

والنظامان الرأسمالي والإشتراكي لم يُحسنا تحديد المشكلة الاقتصادية، وبالتالي كان علاجهما لها خاطئاً، مما زاد المشكلة تعقيداً، بينما في المقابل، الاقتصاد الإسلامي يرى أن السبب الرئيسي في المشكلة الاقتصادية هو الإنسان وليس ندرة الموارد، فللمشكلة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي جانبين:

١- **مشكلة سلوكية**: فسلوك الإنسان هو العامل الأبرز في المشكلة الاقتصادية، من خلال الزيادة في الإستهلاك لدرجة التبذير والبذخ، عندما يسود الظلم والإستغلال، وعندما يميل الإنسان إلى الكسل، وعدم الرغبة في العمل، فالاقتصاد الإسلامي يدعو الى الوسطية في إشباع الحاجات.

٢- مشكلة مؤسسية: عندما لا تتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، وخاصة في مجال إعادة توزيع الدخل، والتنصل عن وظيفتها في الضمان الإجتماعي، فالبناء التشريعي كفيل بتحصين المجتمع من المشكلة الاقتصادية.

سادساً: مصادر الاقتصاد الإسلامي:

يقصد بمصادر الاقتصاد الإسلامي مراجعه، وأصوله التي يستمد منها، ويستند إليها، ولما كان الاقتصاد الإسلامي جزءاً من الشريعة، فهو يستمد قواعده وأحكامه من مصادرها.

فمصادر الشريعة في كل مجالات الحياة بما فيها النشاط الاقتصادي، هي الوحي المتمثل بالكتاب المتمثل بالقرآن الكريم الذي وضع قواعد عامة وثابتة في المجال الاقتصادي، تتسم بالثبات، والاستمرار، وتَرَك التفصيل فيها للسنة النبوية، أو الإجتهاد، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[1]، فهذه الآية نصت على إباحة البيع بشكل عام، وحرمت الربا كذلك، ولم تفصل في أنواع البيوع أو الربا.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[2]، فقد نصت الآية على حرمة أكل أموال الناس بدون وجهِ حق، وأجازت أكلها عن طريق التجارة المشروعة المبنية على التراضي.

(١) البقرة، ٢٧٥.
(٢) النساء، ٢٩.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴾[١]، فقد أوجبت الوفاء بالعقود والعهود بشكل عام ولم تبين أنواعها، إنما تركت التفصيل للسنة النبوية الثابتة والصحيحة، وهي إما أن تكون مؤكدة لما ورد في القرآن، أو مفصلة لما جاء فيه، أو تأتي بأحكام جديدة لم ينص عليها القرآن الكريم[٢].

وقد جاءت بكثير من العقود والمعاملات التي تتعلق بالمعاملات المالية، مثل: البيع، والرهن، والشركات، والإجارة، وجاءت بكثيرٍ من الأحكام التي نظمت فروع النشاط الاقتصادي: كالإنتاج، والتبادل، والاستهلاك.

وهذه المصادر قد أقرت دليلاً مهماً آخر يمكن الرجوع اليه، وهو الإجتهاد[٣].

فالوحي هو الأساس الذي يُرجع إليه عند التنازع، وترد إليه المسائل عند الإختلاف، لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[٥]، وإذا لم يوجد نص في الموضوع من هذين

(١) المائدة، ١.

(٢) ينظر: معالم الاقتصاد الإسلامي، د. صالح حميد العلي، تحقيق: نور الدين عتر، دار اليمامة للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٦: ص١٠.

(٣) مصادر تبعية: وهي التي إختلف العلماء في حجيتها، وجواز الرجوع إليها عند استنباط الأحكام الفقهية المتعلقة بالفروع الاقتصادية... ولكنها في الجملة ترجع إلى المصادر الأصلية، وهي: الإستحسان، والإستصحاب، والمصالح المرسلة، والعرف، وشرع من قبلنا، ومذهب الصحابي، وسد الذرائع.

(٤) النساء، ٥٩.

(٥) الحشر، ٧.

المصدرين الكريمين، فيكون مرجعه إلى إجتهاد أهل العلم بالقرآن والسنة النبوية، لقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾[1].

ويدل على ذلك إقرار النبي ﷺ معاذاً رضي الله عنه بالإجتهاد عند عدم وجود النص، أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاذا إلى اليمن، قال: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء، قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله، قال فبسنة رسول الله ﷺ، قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله ﷺ ولا في كتاب الله، قال: أجتهد رأيي ولا آلو «أي لا أقصر»، فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله[2].

ويأتي بعد ذلك دور الإجماع والقياس، وتأتي المصالح في الشريعة الاسلامية لجلب النفع، ودفع الضرر عن الناس، من حيث محتواها، ومضمونها، كمفهومٍ تام وشامل من الناحية الموضوعية، فقد تبين إشتماله على أبعادٍ معنويةٍ، وسياسيةٍ، واجتماعيةٍ، واقتصادية، تترابط فيما بينها من حيث هي مطلوب الوحي، وإن تخلف بعضها أو أحدها فقد أصاب المفهوم تشويه في محتواه ومضمونه، الأمر الذي يعني وقوع مفسدة تقتضي الدفع، وضرر يقتضي الإزالة؛ لذلك يقضي منطق خطاب الوحي وحكمته أن المصلحة أو الصلاح هو الأصل في الكون، وأن الضرر أو الفساد أمر عارض، وذلك بحكم أن الله تعالى خلق الكون مهيأ لقيام الإنسان برسالة الإستخلاف التي

(١) النساء، ٨٣.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه. ينظر: الجامع الصحيح سنن الترمذي، ٣/ ٤٤٩.

تعني العمل، والسعي لإعمار الكون، ومن ثم طلب تحصيل المصلحة على سبيل الجزم، ونهى عن الإفساد على سبيل الحسم والقطع.

ومن ضمنها المصلحة المرسلة، كالمصالح التي تتجدد بتجدد الزمان، وتتغير بتغير المكان، وتتطور بتطور الحياة كتنظيم المرور للحفاظ على حياة الأبرياء، وتحريم التهريب للحفاظ على المصلحة الاقتصادية الداخلية، وتطوير الحياة الاقتصادية، والثقافية، والعسكرية، والسياسية، وغير ذلك من المتطلبات المستجدات[١].

فأهمية المصالح أهمية كبيرة في التفاسير الإجتهادية، والتطبيقات القضائية، والتشريعات الوضعية، والتعديلات القانونية، والنظم الاقتصادية، وفي كافة المجالات الأخرى، فالحوادث والوقائع التي تواجه البشر غير متناهية.

وبناءً على هذا، فإن العناصر المستهدفة بالصلاح والحفاظ على استدامة هذا الصلاح بدرء الفساد الذي يعرض لها، هي:

- الإنسان المستخلف في هذا الكون بصلاح عقله، وصلاح عمله.

- موجودات العالم التي بين يدي هذا الإنسان المستخلف من الموارد الطبيعة، وغيرها.

- نظام الأمة أو نظام التعايش، وهو ما يعني النواميس، والنظم الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية [٢].

(١) ينظر أطروحة الدكتوراه الموسومة « عمارة الأرض في المنظور الإسلامي»، د. عزيز إسماعيل العزي، نوقشت في جامعة بغداد، ٢٠٠٨: ص ٦٢.
(٢) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، المغرب، ١٩٩٣: ص٦٣.

إن المتتبع للمصالح التي قصد الشرع الإسلامي تحقيقها، يجد ثلاثة مقاصد تستقيم الحياة الإجتماعية بها وتهنأ، فمقصد الشريعة الإسلامية هو: تحقيق مصالح العباد بالإيجاد لها وبحفظها، وهذه المصالح هي: الضروريات، والحاجات، والتحسينات.

والضروريات هي التي لا تستقيم الحياة دون تحققها، هي: ضرورة حفظ الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، قال الشاطبي: « والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما ما يقيم أركانها، ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود، والثاني ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم « [1].

١ - الضروريات:

الملاحظ أن الضروريات بمجموعها قد وجدت لضمان سير حال المجتمع، فالدين هو النظام الموجه والضابط، ولا بد من تهيئة متطلبات النفس، وضمان السكينة لها من مأكل، وملبس، ومسكن، لتمارس دورها الصحيح والطبيعي في هذه الدنيا، وإن تركت النفس على هواها عاثت في الأرض فساداً، فلا بد من ضبطها بالعقل الذي أوجد للفهم، والاختيار الصحيح.

لذا لا بد من حفظه بتوفير أساليب التعلم له، وحفظه من كل ما من شأنه العبث به، كالمسكرات أو المخدرات وغيرها، ولا بد من ضمان تجدد هذا المجتمع بأصلٍ طاهر، وبرعاية أسرية، ولا يتم ذلك إلا بالنكاح الشرعي الذي له ضوابطه، وإن

(١) ينظر: الموافقات في اصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت: ٢/ ٨.

كان الإنسان قلقاً على ممتلكاته غير مطمئن على كسبه، زالت رغبته في العيش وخبت فطرتــه للتملك، لذا وجب حفظ المال بتشريــع كل أنواع المعاملات الجائزة شرعاً، ومعاقبة كل من تســول له نفسه الاعتداء على حقوق الآخرين، بتحقيق ذلك يوجد المجتمع المنظم، والســاعي إلى الفلاح، وهي لوازم أساسية لتحقيق التنمية بصورة عامة، ومراعاة البشرية منها بصورة خاصة [١].

وقد بين الإمام الغزالي المهمات الضرورية التي تقتضيها ســعادة الإنســان، بأنها تنحصر بست وهي: (المطعم: فلا بد للإنسان من قوت حلال يقيم صلبه، والملبس: وأقله ما يدفع الحر، والبرد، ويســتر العورة، والمســكن: وهــو أن يطلب موضعاً الغرض منــه دفع المطر والبرد، ودفع الأعــين والأذى، وأثاث البيت: الذي يكون بقدر الحاجة، والمنكح: الزوجة، وما يكون وسيلة إلى هذه الخمسة وهو المال والجاه، ليتوصل بهما إلى الأغراض، والأعمال، وضرورة المعيشة).[٢]

٢- الحاجيات:

وهو ما تحتاج الأمة إليه لإقتناء مصالحها، وإنتظام أمورها على وجهٍ حسن، لكنه لا يبلغ مرتبة الضروري، قال الشاطبي: (وأما الحاجيات فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوســعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج، والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشــقة، ولكنه لا يبلغ

(١) ينظــر: المنظور الإســلامي للتنميــة البشرية، د. أســامة العاني، العــدد (٧٠)، مركز الإمارات للدراسات الإستراتيجية، ص٣٨.

(٢) ينظــر: احياء علــوم الدين، أبو حامد الغــزالي، (ت٥٠٥هـ)، دار المعرفــة، بيروت، ١٩٨٢م: ٤/ ٢٣٠-٢٤١.

مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة، وهي جارية في العبادات، والعادات، والمعاملات، والجنايات)[١].

وقد جاءت الشريعة بالأحكام المختلفة لتحقيق هذا الغرض، وقد قال فقهاء الحنفية بأن: الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامةً أو خاصة، وعليه فلا بد من توفير السبل التي تسهل سعي الناس في طلبهم للعلم، أو الرزق، أو ضمان سلامة الأسرة، أو غيرها، التي تهدف إلى تكوين المجتمع الواعي المتزن[٢].

٣- التحسينات[٣]:

إذا ما درج المجتمع على قواعد ثابتة «الضروريات»، وهيأ المستلزمات الكفيلة بتسهيل عمل هذه القواعد «الحاجيات»، فلا نشك في نشوء المجتمع المنظم، غير أننا لا نتمكن من الجزم في مستوى خلقه، ولن يجادل أحد في أن الغرب حقق المجتمع السائر على وفق خطة معينة، ويسعى إلى هدف معين وتحكمه قواعد معينة، إلا أن الجانب الأخلاقي فيه هزيل؛ فالأسرة مفككة، والجريمة منتشرة، والإنسان تائه، وليس لديه ضابط لحدود حريته «لا وازع ديني أو خلقي».

هذا ما راعته الشريعة الإسلامية فأوجدت المقصد الثالث، وهو التحسينات، وهي التي تجعل أحوال الناس تجري على مقتضى الآداب العالية والخلق القويم، وإذا ما فاتت تصير حياتهم على خلافِ ما تقتضيه المروءة، ومكارم الأخلاق،

(١) ينظر: الموفقات في أصول الشريعة، للشاطبي، ٢/ ١٠-١١.
(٢) ينظر: مجلة الأحكام العدلية، جمعية المجلة، تحقيق: نجيب هواويني، كارخنة تجارت كتب: ص١٩ مادة ٣٢.
(٣) ينظر: المنظور الإسلامي للتنمية البشرية، د. أسامة العاني: ص٣٩.

والفطرة السليمة، ففي جانب المعاملات، مثلاً: شرع الامتناع عن بيع المحرمات، وعن الإسراف، وعن بيع الإنسان على بيع أخيه، وغيرها[١]، وتندرج الضروريات والحاجيات في الشريعة الإسلامية ضمن ما يسمى بالمصالح المعتبرة، وهي التي تهدف مقاصد الشريعة إلى تحقيقها.

ومن المهم ذكره أن تلك المصالح «وخاصة المرسلة»، تمكن الحاكم المسلم من إستخدام كافة الوسائل المتاحة التي من شأنها تحقيق النفع العام للإسلام والمسلمين في وضع الخطط، وإتباع السياسات اللازمة التي تحقق الإزدهار الاقتصادي للمجتمع، ومن ثم فإن الإسلام لن يعارض إستخدام الأساليب العلمية الحديثة ما لم يترتب عليها ضرر في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية، أو التنمية البشرية، وكذلك فهذه المصالح لا تمكن أحداً من إستخدام حجة عدم وجود نص كدليل في تعطيل ما يحقق خدمة البشر، وتخضع الخطط والسياسات الحكومية للتطوير الدائم مجاراة لروح العصر، وما تمليه حالة الأمة [٢].

وهناك من علماء وفقهاء الأمة والباحثين قديماً وحديثاً من ألف وكتب في المعاوضات، والمعاملات: كالبيوع، والربا، والصرف، والسلم، والإجارة، والهبة، والرهن، والوكالة، والكفالة، والوديعة، والقرض، والشركات بأنواعها. والملكية ومصادرها: مثل: إحياء الأرض الموات، والوقف، والميراث، والوصايا، والغصب، والعشور، والخراج، والجزية، ودور الدولة وتدخلها الاقتصادي مثل: كتاب الخراج

(١) ينظر: الموفقات في أصول الشريعة، للشاطبي، ٢/ ١٨.
(٢) ينظر: المنظور الإسلامي للتنمية البشرية، د. أسامة العاني: ص٤٠-٤١.

لأبي يوسف والأموال لأبي عبيد، والإكتساب في الرزق المستطاب لمحمد بن الحسن الشيباني، والأحكام السلطانية والولايات الدينية للماوردي، وأحكام السوق ليحيى بن عمر، و« الحسبة » لابن تيمية.

ويمكن الإستفادة من الخبرات والأفكار التي قدمها المفكرون في مذاهبهم الاقتصادية والإجتماعية المختلفة، وتوظيفها في خدمة الاقتصاد الإسلامي، بشرط ألا تتعارض هذه الأفكار والخبرات مع الشريعة الإسلامية، ويمكن الإستناد لمشروعية الإستفادة من تلك الخبرات إلى قول رسول الله ﷺ: «الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا»(١).

❁ ❁ ❁

(١) سبق تخريجه.

المبحث الثاني
ماهية النظرية الاقتصادية

تمهيد:

على الرغم من أن النظريات والآراء السائدة حالياً هي أخر ما توصل اليه البحث العلمي في هذا النطاق، وذلك ما قد يوحي بأن ما سبقها من نظريات وآراء تعتبر غير صحيحة، إلا إن التفكير المنطقي السليم يجعلنا نقول: أن تاريخ كل علم هو في الواقع جزءٌ لا يتجزأ من ما سبق في ذات العلم، ومن الخطأ تجاهله في أية دراسة حديثة، فلا يمكن فهم النظريات الحديثة دون فهم النظريات والآراء السابقة، حيث إن الفكر الاقتصادي الحديث قام في الواقع على أسسٍ من الفكر الماضي، وهذا يدل كمؤشر لنمط وأسلوب التفكير الإنساني على مر الزمن، فالكشف عن أحداث الماضي، والإستفادة من تجاربها يستخدم كدليل لتحقيق حاضر اقتصادي أفضل، ووضع خطط اقتصادية مستقبلية أرقى وأنجح.

أولاً: التعريف بمفهوم النظرية:

تعني كلمة نظرية بأنها: قضية تثبت صحتها بحجة، أو دليل، أو برهان، وهو إعمال الفكر والتأمل على أساس المعرفة القائمة دون تجريب، وبوجهٍ عام فإن النظرية تبنى على ركائز رئيسية من خلال التعريفات، وهي مسلمات أو فروض يُطلق عليها شروط إنطباق النظرية، ونتائج، ثم مرحلة إختبار لصحة النظرية من حيث مقارنة النظرية بالواقع العملي المرتبط بها، وهذا يعني إمكانية تحققها أي «النظرية» وصلاحية

تطبيقها عبر الزمان والمكان، طالما توفرت تلك الركائز، وهذا قد لا ينطبق على أي نظرية إلا بحدودٍ نسبية؛ لأنها قد لا تعبر عن حقائق مطلقة.

والواقع إن النظرية العلمية هي نتاج وحصيلة لمحاولات فكرية بشرية متعددة تأخذ شكل المقبولية عند الدارسين، وقد يتم التوصل إليها بناءً على التحقق من بعض الفرضيات، أو الاستعانة ببعض البديهيات، أو المسلمات المتفق عليها، والنظرية أشمل من القانون العلمي؛ لأنها تشمله ولا يشملها، أي إن النظرية قد تتضمن قوانين، ويعتبر القانون العلمي جزء من النظرية[1].

وتعرف النظرية الاقتصادية: بأنها الأداة أو الوسيلة التي يستعين بها المحلل الاقتصادي في إجراء تحليله للظواهر التي يدرسها للوصول إلى نتيجة، فهي تعتمد على الهيكل الواقع المتكون من مجموعة من المفاهيم والمصطلحات التي تعين على إستخراج النتائج، كالإفتراضات البديهية، والتحليل، والتأصيل.

وتحتاج النظرية الاقتصادية إلى معرفة البنية المحيطة بالموضوع المبحوث، كما إنها تحتاج إلى معرفة السياسات المحيطة بها، ويتحدد إطارها بملاحظة الواقع وتفسيره، يقول بعض الاقتصاديين: «إن من يقول: إن النظرية سليمة حقاً، ولكن الواقع شيئاً اخر، فهو إما مخطئ في فهمه للأمور، أو مخطئ في حكمه على سلامة النظرية، وكذلك يعتبر من الخطأ القول بعمومية النظرية الاقتصادية لكل الدول والمجتمعات المختلفة».

(١) ينظر: الاقتصاد الإسلامي بين البحث والنظرية والتطبيق، د. زينب صالح الاشوح، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٤: ص٢٢٠-٢٣٠.

فثبوت النظرية الاقتصاديــة في بلد ولحقبة تاريخية محــددة، لا يعني بالضرورة إمكانيــة نقل هــذا النظرية إلى بلد آخــر آو مرحلة مغايرة، فما هــو صالح الآن قد لا يصلح لغد، وما يمكن تطبيقه في هذه البلد قد لا يمكن تطبيقه في البلد الآخر.

مــن هنا نجد أن الأفكار الاقتصادية الســائدة الوضعية ليســت علماً ثابتاً، ولا مقدســاً، وإنما هي: أمل علم، ومما ينبغي التنبيه عليه هو ان من يدرســون الاقتصاد الوضعي «الرأســمالي او الاشــتراكي» ينبهرون ببعض النظريات الاقتصادية مثل: «ندرة الموارد» أو « لا اقتصاد بدون بنــوك، ولا بنوك بدون فوائد»، فهؤلاء يقعون في خطأ منهجي كبير، وهو أن الأفكار الاقتصادية ليســت حقائق ثابتة قطعية، ولا حقائق خالدة لا يكتب لها الزوال، بل هي أفكار متغيرة، وهذا ما ذكره بعض محققي الغــرب، مثل: جون سي كامبس بقوله: «إن الاقتصاد ليس علماً، بل هو أمل علم»، وقد إنبهر بعض الكتاب الاقتصاديين بالكتابات الغربية، والأفكار الرأسمالية، حتى حاولوا تأويل نصوص الإســلام، وتحوير مبادئه، وقواعده العامة، لتبرير الرأسمالية الزاحفة بمؤسساتها الربوية، وإلباسها عباءة إسلامية، وفي هذا تعسف لا داعي له[1].

ثانياً: الاقتصاد في المنظور التاريخي:

إن دراســة التاريخ الاقتصادي ليست مجرد سرد للوقائع والأحداث، وإنما هي دراسة تستهدف إستخلاص الدروس والعبر، التي تساعد الإنسان على التعرف على أمثل الطرق المعاشية لتنظيم حياته، ولذلك: فدراسة التاريخ، والوقائع، هي العامل الحاسم الذي يوجه الحركة التاريخية للمجتمعات، فعندما تنحرف العقيدة ترتكس

(١) ينظر: المدخل الى الاقتصاد الإسلامي، د. علي محي الدين: ص٢٣-٢٥.

المجتمعات مهما بلغت من تقدم مادي «اقتصادي»، وعندما تستقيم العقيدة يرتفع المستوى الحضاري للمجتمعات، وهذا هو التفسير الإسلامي للتاريخ، وتاريخ الاقتصاد بوجهٍ خاص، وهو التفسير العلمي الصحيح الذي يعول عليه، لذا فإننا سنحاول التعرف على النظام الاقتصادي، قديماً، وتاريخياً، وكيفية بناء الحضارات، والرقي الإجتماعي.

الاقتصاد والحضارة:

إن تناول تاريخ الاقتصاد في العالم القديم ضروري لعرض بعض الافكار التي تساعد في صياغة النظرية الاقتصادية، ولذا نجد القران الكريم يحث على دراسة تاريخ المجتمعات الانسانية من أجل تصحيح مسار الأمة الحضاري، قال الله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا۟ ٱلْأَرْضَ وَعَمَرُوهَآ أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ ۖ فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾[1].

ويبين القران الكريم العلاقة الوثيقة بين الاقتصاد والعقيدة، أي بين وفرة الانتاج والرخاء، وبين عقيدة التوحيد وإتباع منهج الله، قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾[2].

ومن ناحيةٍ أخرى، وضح القران الكريم العلاقة بين الكفر والإعراض عن منهج الله، وبين التخلف، والخراب، والفقر، قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً

(١) الروم، ٩.
(٢) الأعراف، ٩٦.

كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾[1].

لقد شهد التاريخ الإنساني قيام حضاراتٍ عديدةٍ منذ قديم الزمان: كالفينيقية، والفرعونية، والبابلية، والآشورية، والرومانية، ولكنها كانت كلها حضارات مادية تفتقر إلى الجانب الروحي الإنساني، وعلى سبيل المثال، فقد أحرز المصريون القدماء تقدماً كبيراً في فنون العمارة، وبناء المساكن، والمعابد، والقبور.

ومن الناحية الاقتصادية، فقد تطورت أساليب الزراعة وأدواتها، وأبتكر المصريون من الآلات الزراعية، ولا يزال يستخدم في مصر حتى الآن، وعرفت مصر القديمة فترات إنتعاش اقتصادي في كافة المجالات الزراعية، والصناعية، والتجارية، وهذه كلها مظاهر مادية للحضارة، أما المظاهر الروحية الإنسانية فكانت متدهورة للغاية، فقد كانت للمصريين عقائد وثنية فاسدة، إعتقدوا بتعدد الآلهة، وكان الكهنة يؤلهون الفراعنة لخداع الشعب وإرهابه، ولذلك لم يكن غريباً أن يقوم الحكم على الإستبداد، والبطش، والإرهاب المادي، والفكري، وأن يقوم المجتمع على الطبقية، وإستغلال الحكام، والكهنة، والنبلاء لعامة الشعب، وأن يسود الظلم الاجتماعي، وأن يحرم الشعب من ثمار النمو الاقتصادي [2].

إن العوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية، عوامل متفاعلة تؤثر كل منها في الأخرى وتتأثر بها، فالمجتمع الذي يقوم على الطبقية، مجتمع

(١) النحل، ١١٢.

(٢) ينظر: المدخل لدراسة التاريخ الاقتصادي والحضاري-رؤية إسلامية-، د. حسين غانم، ط١، المنصورة، ١٩٩٠م: ص١٢-١٤.

يسوده الطغيان والإستبداد، والظلم الإجتماعي، وسوء التوزيع، والاستغلالي، وهذه كلها عوامل سلبية مدمرة للنمو الاقتصادي، إذ تؤدي في النهاية إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية، حدث هذا في المجتمع الأوروبي في العصور الوسطى في ظل نظام الإقطاع، وهكذا يتأثر الاقتصاد بالتركيب الطبقي للمجتمع، أي إن العوامل الإجتماعية تؤثر في الاقتصاد، كذلك يتأثر الاقتصاد بالعوامل السياسية، فالعنصرية التي يقوم عليها المجتمع تدفعه الى السيطرة على الشعوب، واستعمارها لسلب مواردها، وتدمير اقتصادياتها.

ولكن العوامل الاقتصادية تؤثر ايضاً في الاوضاع السياسية، والإجتماعية، ففي عهد الإمبراطورية الرومانية كانت تفرض الضرائب الثقيلة على صغار المزارعين، مما دفعهم إلى هجرة الأرض، والنزوح إلى المدن، ولم تكن تتوفر في المدن فرص عمل كافية لإستيعاب هؤلاء المزارعين، الأمر الذي دفع العديد منهم لإحتراف السرقة، وأعمال قطع الطرق، وكان ذلك أحد العوامل التي أدت الى إنهيار الإمبراطورية.

ويبين القران الكريم أن القوة الاقتصادية التي يبلغها شعب من الشعوب، لا تلبث أن تتداعى وتنهار عندما يُعرض الناس عن منهج الله، فقد إنهار سد مأرب، وأصيبت الزراعة بالركود، وتفرق اهل سبأ بسبب كفرهم وإعراضهم، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿١٦﴾ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ (١).

(١) سبأ، ١٥-١٧.

وعندما صمم أصحاب الجنة في سورة القلم على حرمان المساكين من العطاء، أصبحت الجنة كالصريم «أي كالليل الأسود»، فتحولت ثمارها إلى هشيم، وحرموا خير جنتهم بذنبهم، قال الله تعالى: ﴿ فَٱنطَلَقُواْ وَهُمۡ يَتَخَٰفَتُونَ ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدۡخُلَنَّهَا ٱلۡيَوۡمَ عَلَيۡكُم مِّسۡكِينٞ ﴿٢٤﴾ وَغَدَوۡاْ عَلَىٰ حَرۡدٖ قَٰدِرِينَ ﴿٢٥﴾ فَلَمَّا رَأَوۡهَا قَالُوٓاْ إِنَّا لَضَآلُّونَ ﴿٢٦﴾ بَلۡ نَحۡنُ مَحۡرُومُونَ ﴾[1].

وتأتي قصة صاحب الجنتين في سورة الكهف لتبين أن الغرور الذي يبعثه سحر المال في نفس الانسان، يدفعه إلى الإستعلاء، والكبر، ويقوده إلى الكفر، فيمحق الله ماله، ويدمر قوته المادية «الاقتصادية»، قال الله تعالى: ﴿ فَعَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يُؤۡتِيَنِ خَيۡرٗا مِّن جَنَّتِكَ وَيُرۡسِلَ عَلَيۡهَا حُسۡبَانٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَتُصۡبِحَ صَعِيدٗا زَلَقًا ﴿٤٠﴾ أَوۡ يُصۡبِحَ مَآؤُهَا غَوۡرٗا فَلَن تَسۡتَطِيعَ لَهُۥ طَلَبٗا ﴿٤١﴾ وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِۦ فَأَصۡبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيۡهِ عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَٰلَيۡتَنِي لَمۡ أُشۡرِكۡ بِرَبِّيٓ أَحَدٗا ﴾[2].

هذه أمثلة من التاريخ الاقتصادي القديم، وهي أمثلة حية تتجدد أحداثها في كل زمان ومكان، نستنتج مما سبق أن الاقتصاد مرتبطٌ بالعقيدة، وهذا هو أساس النظرية التاريخية، فالكوارث الاقتصادية التي تحل بشعب من الشعوب، كما نسمع عن الآفات الزراعية التي تتكاثر فتهلك الزرع والثمر، ما هو الا عقاباً يُنزله الله سبحانه وتعالى على الجاحدين لنعمه، فضلاً عن الفساد الإداري، وإنتشار الرشوة، والمحسوبية، وإستغلال النفوذ، كلها عوامل اقتصادية تسبب نكد الحياة، وضنكها،

(١) القلم، ٢٣ - ٢٧.
(٢) الكهف، ٤٠ - ٤٢.

قال تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾[1]، بعد هذا العرض، يتبين الكشف عن أنماط التكرار، والتردد في وقوع الاحداث التي تسبب الانهيار، أو الإزدهار الاقتصادي لدى الشعوب.

ثالثاً: صلاحية النظرية الاقتصادية الاسلامية للزمان والمكان:

إن النظرية الاقتصادية الاسلامية من حيث أصولها الاقتصادية التي وردت في نصوص القران الكريم، والسنة النبوية المطهرة، هي غير قابلة للتغيير والتبديل، وتصلح لكل زمان ومكان، بغض النظر عن أشكال الإنتاج، أو درجة تطور المجتمع؛ لأنها تشكل مذهباً اقتصادياً إسلامياً، ولأنها سياسة ثابتة، وهي في نفس الوقت سياسة متطورة من حيث تطبيق أصولها، فهي تتلاءم مع الظروف الزمانية وإمكانية، كونها نظام اقتصادي إسلامي، ولأنه اقتصاد إلهي، فهو لا يرتبط بمرحلة تاريخية معينة، ولا يقتصر على صورة تطبيقية معينة[2].

فقد ورد الاقتصاد الإسلامي في القران الكريم، والسنة النبوية بصورة مبادئ وأصول اقتصادية، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ﴾[4].

(١) الأعراف، ٥٨.

(٢) ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية وأهمية الاقتصاد الإسلامي، د محمد شوقي الفنجري، القاهرة،١٤١٣هـ -١٩٩٣م ص١٨

(٣) البقرة، ١٨٨.

(٤) الحشر، ٧.

وقوله تعالى: ﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ﴾[١]، وقوله ﷺ: «من كان معه فضلُ ظَهرٍ فليعد به على من لا ظَهر له، ومن كان له فضلٌ من زاد فليعد به على من لا زاد له»[٢]، وقوله ﷺ: «الناس شركاء في ثلاث: الكلأ والماء والنار» [٣].

وهذه المبادئ والنصوص تستلزم الإجتهاد في إعمالها وتطبيقها، بإختلاف الظروف الزمانية والمكانية، وتعد هذه التطبيقات الاقتصادية جهود الفقهاء، واستنباطاتهم، لكشف حكم الله في المسألة المطروحة، كما فعل الخليفة الفاروق عمر أبن الخطاب (رضي الله عنه) بعدم إعتبار الأراضي المفتوحة بالشام، والعراق، في حكم الغنائم التي توزع على الفاتحين، وإحالتها إلى ملكية جماعية[٤].

ومن ناحية أخرى، فإن صلاح الاقتصادي الإسلامي في كل مكان وزمان، يأتي من كونه لم يكن إمتداداً لمراحل عصر العبودية، والتخلف في الحضارات، ولكنه منذ فجر الإسلام جاء به التشريع مقرراً المساواة الفعلية، وضمان حد الكفاية، وتحقيق التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع، وإقرار مبدأ الملكية الخاصة والعامة، ومبدأ الحرية الاقتصادية المنضبطة، ومبدأ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، إذا تطلب الأمر ذلك، وليس كما يتصور البعض من أن الاقتصاد الاسلامي يعبر عن مرحلة تاريخية معينة، ولا يصلح لعصر الفضاء، والذرة، والجواب على ذلك هو: أن الأصول والمبادئ الاقتصادية التي جاء بها الإسلام عامة، وصالحة لكل زمان

(١) النور، ٣٣.

(٢) رواه أبو داود في سننه. ينظر: سنن ابي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط١، دار الرسالة العالمية، بيروت، ٢٠٠٩: ٥/ ٣٦٠.

(٣) رواه أبو داود في سننه. ينظر: المصدر نفسه: ٥/ ١٤٤.

(٤) ينظر: ذاتية السياسة الاقتصادية، للفنجري، ص١٩.

ومكان، ونور يستضيئ العقل به، تصل بالفرد الى السعادة بالدارين، فالاقتصاد الإسلامي يفتح المجال للإجتهاد على مصراعيه ليختار المجتمع ما يتفق مع مصالحه الاقتصادية حسب ظروفه المتغيرة، فقد يتوسع في الملكية العامة على حساب الملكية الخاصة حسب المصلحة، وقد يضيق ما لم يخرج عن المبادئ والأصول الاقتصادية الاسلامية من حيث الإبقاء على الملكيين، فاذاً الخلاف هنا: خلاف تطبيق بحسب ظروف الزمان والمكان[1].

نحن لا نقول بضرورة تطبيق نظام اقتصادي إسلامي كما كان في عهد الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم)، لأنه وان كان وفق الأصول والمبادئ الاقتصادية الإسلامية، إلا أنه نموذج لظروف ذلك العصر، ولكن بعد أن تنوعت صور الاقتصاد، ونشاطاته، وتشابكت المصالح المادية، وتعقدت الحياة، فقد لا يصلح مثل هذا النموذج ليحكم مجتمعنا المعاصر.

ولكن المجتهدون والفقهاء عليهم إيجاد الصيغ الملائمة لكل مجتمع، وإعمال المبادئ والأصول الاقتصادية الإسلامية، هذا هو التعبير الحقيقي التطبيقي للاقتصاد الإسلامي، فالأحكام تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة.

لذا فالسياسة الاقتصادية الإسلامية ثابتة وخالدة في أصولها، لا ترتبط بمرحلة تاريخية معينة، وهي مرنة ومتطورة في تطبيقاتها، فالاقتصاد الإسلامي يقر التطور، وكافة التناقضات الموجودة في الحياة، ولا يعمل على نفي إحداها على حساب

(١) ينظر: ملكية الأراضي في الإسلام -تحديد الملكية والتأميم-، محمد عبد الجواد، المطبعة العالمية، ١٩٧١م: ص٣٦٢.

الأخرى، كشأن النظم الوضعية، بل يعمل على المواءمة كالسالب والموجب، فهو الحل الأمثل من بين حلول تعسفية.

بقي أن نقول بأن: الاقتصاد الإسلامي يعتمد في مناطه على المصلحة، حاله حال بقية التشريعات الإسلامية، ونجد أن النبي ﷺ قد نهى عن بيع المعدوم، بقوله ﷺ: «لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ»[1]، وهذا النهي للمصلحة وحين رخص في السلم، وهو شراء أجل بعاجل، فأيضاً للمصلحة هي ذات المصلحة التي إستند إليها الخليفة الفاروق عمر أبن الخطاب (رضي الله عنه) بإيقاف حد السرقة عام المجاعة[2]، فحيث ما وجدت المصلحة فثمَّ شرع الله، وتحقيق المصالح يختلف بإختلاف الظروف، والمصالح بحسب أهميتها، فيقدم ما هو ضروري على ما هو حاجي على ما هو تحسيني، وكما أسلفنا في مطالب البحث السابقة عند كلامنا عن المصالح.

وبنظرة تميز الاقتصاد الإسلامي عن الأنظمة الاقتصادية الرأسمالية، والاشتراكية، فالأولى تجعل الفرد هدفها أولاً، وتقدمه على المجتمع، وتمنحه الحرية الكاملة في ممارسة النشاط الاقتصادي، وفي التملك وقد تؤدي هذه المزايا بإطلاق الحافز الشخصي، وتعدد النشاط الاقتصادي ونموه، إلا إنه يؤدي إلى مساوئ أهمها: تحقيق أكبر قدر من الربح بغض النظر عن الحاجات الأساسية، وإنتشار البطالة، والأزمات الاقتصادية، وسيطرة الأقوياء والأغنياء، وإستئثار الاقلية بخيرات المجتمع، مما يؤدي إلى سوء توزيع الثروة، والطبقية.

---

(١) رواه أبو داود في سننه. ينظر: سنن ابي داود، ٥/ ٣٩٨.

(٢) الملكية الفردية وتحديدها في الإسلام، الشيخ علي الخفيف، مجمع البحوث الاسلامية، ١٩٦٤: ص١٢٨.

أما الاقتصاد الإشتراكي فهو يجعل المجتمع هدفه، فيهتم بمصلحته، ويقدمها على مصلحة الفرد، ويمنع الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، ويؤدي ذلك إلى مزايا منها: إشباع الحاجات العامة، وتلافي البطالة، ورعاية مصلحة الأغلبية الكادحة العمالية، وإذابة الفوارق الطبقية، إلا إنها أدت في نفس الوقت إلى ضعف الحوافز الشخصية، والرقي الاقتصادي، والتعقيدات الإدارية، وسيادة الدكتاتورية الطغيان، وإنعدام الحرية والشعور بالأمن.

أما الاقتصاد الاسلامي فهو يراعي المصلحتين الفردية والجماعية، حماية إحداهما هي حماية للأخرى فيحفظ التوازن، وينكر إستئثار الأقلية، ويقر الملكيتين الخاصة والعامة، ويضمن حد الكفاية وليس حد الكفاف، قال تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴾[1]، وأقام مؤسسة الزكاة التي هي التعبير الحقيقي للضمان الإجتماعي، ويطلب تدخل الدولة عند فقد التوازن في توزيع الثروة، قال تعالى: ﴿ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ﴾[2].

رابعاً: الموقف من الاقتصاد الإسلامي اليوم:

تبرز أهمية الاقتصاد الإسلامي اليوم، ودوره في العالم الإسلامي والعربي، بوصفه المنهج الاقتصادي الذي يرتبط به عقائدياً وحضارياً سكان هذا العالم، ويتوافر له التجاذب والإطمئنان النفسي؛ لأن الإيمان في الإسلام ليس إيماناً مجرداً،

(١) الاسراء، ٢٦ - ٢٧.
(٢) الحشر، ٧.

وإنما هو إيمان محـــدد، ومرتبط بالعمل والإنتاج، قـــال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ مَنۡ أَحۡسَنَ عَمَلًا﴾[1]، ومرتبط بالعدل، وحسن التوزيع، قال تعـــالى: ﴿ٱلشَّمۡسَ ضِيَآءً وَٱلۡقَمَرَ نُورٗا وَقَدَّرَهُۥ﴾[2]، وليس من عدل الاســـلام ترك احد افراد مجتمعه يعاني الضياع والحرمان قال تعالى: ﴿أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۝١ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِي يَدُعُّ ٱلۡيَتِيمَ ۝٢ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ﴾[3]، وهذا يســـتدعي المســـؤولين وأصحاب الكلمة في العالم الاسلامي ترســـيخ الاقتصاد الإســـلامي وقواعده؛ لأن أفراد الأمة الإســـلامية موزعين بين ضميرهم الديني، وقوانينهم الوضعية، وإن أغلب دســـاتير الدول الإسلامية تعتبر الإســـلام مصدر التشريع، أو المصدر الرئيسي للدولة، ولكن في الحقيقة بلا تطبيق، فعلى علماء الإسلام وفقهائه وأصحاب الفكر فيه إبراز أصول الإسلام الإجتماعية، والسياســـية، والاقتصادية، وبيان كيفية أعمالها وتطبيقهـــا، وفي المجال الاقتصادي على وجه الخصوص تحقيق ضمان حـــق الكفاية لكل فرد من الأمة، وتحقيق التوازن الاقتصادي في المجتمع.

إن الشريعة الاســـلامية لها إتجاهاً خاصاً، وسياســـة اقتصاديـــة متميزة، متمثلة بالاقتصاد الإسلامي، وهي سياســـة تجمع بين المصلحتين الخاصة والعامة، وتجمع بين مصالح مادية والحاجات الروحية، بل إن الفرد في الاقتصاد الإسلامي يتعبد الله عـــز وجل في محراب الحياة عند مباشرته لنشـــاطه الاقتصادي، ما دام هذا النشـــاط مشروعاً، بل إن الاقتصاد الإســـلامي في تأصيله الشرعي تترتب فيه مسألة الثواب

(١) الكهف، ٣٠.
(٢) المائدة، ٨.
(٣) الماعون، ١-٣.

الدنيوي والآخروي على أية نشاط يقوم به الفرد، إذا اتقنه وعاد بمنفعة على أكبر عدد من المجتمع.

إذن السياسة الاقتصادية في الإسلام سياسة شاملة منضبطة، تنظر إلى جميع الجوانب الإنسانية، ويدخل في إعتبارها كافة الحاجات البشرية، فالاقتصاد الإسلامي يقدم الحل العملي للمشاكل الاقتصادية في كوكبنا، ومن هنا تبرز أهميته ودوره بالنسبة للعالم أجمع، وإذا كان هذا الدور لم يتحقق لحد الآن، فسببه قصور علماء وفقهاء المسلمين في بيان أصول الاقتصاد الإسلامي، وكيفية تطبيقها بما يتلاءم ومتغيرات الزمان والمكان.

ونسجل هنا آراء مفكرو الغرب بالنظام الاقتصادي الإسلامي، فهذا برنارد شو المفكر العالمي قد بهره في الإسلام مواءمته وتوفيقه بين المصالح المادية، والحاجات الروحية، فهو يردد قوله المشهور: «إنني أرى في الإسلام دين أوروبا في آواخر القرن العشرين»، وهذا جاك أوستري الاقتصادي الفرنسي يقول في كتابه الإسلام في مواجهة التقدم الاقتصادي، بعد ما تكلم عن الاقتصادين المعروفين الرأسمالي أو الإشتراكي، قال: «بأن هناك اقتصاد ثالث راجح على تلك الاقتصاديات منبثق من الإسلام»، وتبعهم في ذلك لويس جارديه والمستشار رايموند شارل وغيرهم [1]، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[2].

(١) ينظر: الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، د. محمد شوقي الفنجري، ط١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٤م: ص٧٤-٨٠.

(٢) الروم، ٣٠.

خامساً: الاقتصاد الإسلامي حقيقة:

إننا نؤكد أن الاقتصاد الإسلامي هو حقيقة، وهو الأمل، وهو الحل لمشاكلٍ كثيرة اقتصادية، ونحن لا ندعي إن الاقتصاد الإسلامي لديه العصا السحرية لحل المشاكل الاقتصادية بسرعة، ولكنه إذا دخل معترك المنظومة الاقتصادية للشعوب، وتفاعلت معه المنظومات الأخرى القيمية: كالمنظومة الأخلاقية، والسياسية، والإجتماعية، والثقافية، فأنه سيرفع الكثير من المعاناة من كاهل الفرد المُبتلى بالاقتصاديات الوضعية.

ونؤكد مرة أخرى، بأن النظام الاقتصادي الإسلامي لو مُكن لتحقق الوعد الذي وعده الله لعباده، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾[1]،والاقتصاد الاسلامي جزءٌ من المنظومة القيمية الإيمانية المنشودة، فهو حقيقة؛ لأن له هوية مرتبطة بعقيدة سادت العالم لأكثر من ألف عام، وهي العقيدة الإسلامية، ولم تعاني خلال مسيرتها من أزماتٍ اقتصادية، كالتي عانتها الشعوب خلال المائة سنة الأخيرة من الأزمات الاقتصادية، بل على العكس كانت تعيش الأمة في كفاية.

وهو حقيقة «اي الاقتصاد الإسلامي»؛ لأن أساس فلسفته هو الإحساس بالفقير والمحتاج، وما منظومة الزكاة إلا ضمان إجتماعي لو طبق لم نرى فقير يفترش الأرض، ويلتحف السماء، ففي أدبياتهِ، إن رفاهية الغني هي من جانب أخر فقر الفقير، كما عبر عن ذلك الخليفة الراشد علي أبن أبي طالب (رضي الله عنه).

(١) الأعراف، ٩٦.

فالزكاة أوجبها الله على البشر كالصلاة، فهي عبادة يجب أن تؤدى، فيتحقق التوازن المادي، والروحي، ولا أدري لماذا نسير خلف فلسفات وضعها البشر نعتقدها هي الضمان من البؤس والجوع، ونترك منظومة اقتصادية أنزلها رب البشر فيها الضمان الحقيقي مما ذكرنا، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[1].

إن تكافؤ الحقوق الانسانية للفقراء والأغنياء، ومساواتهم في الكرامة، والإعتبار الأدبي، والاجتماعي، لا يدع مبرراً للتحريض الطبقي الذي شكل منطلقات الفكر الماركسي في تفسيره بأنه صراع طبقات، والتي عادت على شعوبها بالإنهيار الحضاري، قال تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[2]، كما إن التوجه الاقتصادي الإسلامي في المساواة الإنسانية لا يدع فرصة لإثارة روح الإستعلاء الاجتماعي بحسب المركز المالي للفرد، كما هو قائم في أغلب المجتمعات الرأسمالية، قال تعالى: ﴿وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾[3].

إن الاقتصاد الإسلامي حقيقة؛ لأنه يؤمن باليوم الآخر الذي يعد بثواب الجنة، ونعيمها للعمل الصالح، والإتقان في الإنتاج في كل المجالات، والاقتصادي جزءٌ

(١) التوبة، ٦٠.
(٢) الزخرف، ٣٢.
(٣) الكهف، ٣٤.

منها، والتخويف من مصـــير النار للذين يحولون الاقتصـــاد لنهبٍ غير مشروع في صورة رشوة، أو سرقة، أو إختلاسٍ، أو غشٍ، أو صفقات محرمة.

إن الإرتقاء بنظرة الإنسان إلى الحياة، يجعل التصرف الاقتصادي للمسلم منزهاً عن المكاسب المحرمة، وباعثا لطموح متجدد من أجل إعمار الأرض، بما يجعل الأمة في حالة حفز اقتصادي متجدد، وهذا هو ما يدعو اليه الاقتصاد الإسلامي.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

نـــدرج في نهاية بحثنا، بعـــض النتائج والتوصيات اللازمـــة، لعلها تقع موضع القبول عند القارئ الكريم، وهي كالآتي:

النتائج:

١- إن الاقتصاد الإســـلامي ونظريته، أصوله نابعة من القران الكريم، والسنة النبوية المطهرة، والمصادر التبعية الأخرى، مما لا شك في ذلك عند الباحث والدارس لهذا العلم.

٢- إن الاقتصاد الإســـلامي موجود منذ وجود الإسلام، وأرسى قواعده النبي ﷺ، وهو صالح لكل زمان ومكان في تطبيقاته.

٣- إن الاقتصاد الإسلامي له مقومات وميزات التي تميزه عن غيره من الأنظمة الاقتصادية الوضعية، فهو علاج، وحل، وأمل، لكثير من المشـــكلات الاقتصادية التي تعاني منها الشعوب، إن أُحسن تطبيقه.

٤- إن الاقتصـــاد الاســـلامي يجمع بين الثبـــات والمرونة، ثبـــات في الأصول والمبادئ، ومرونة في الفروع والوسائل.

٥- هناك صحوة اقتصادية إسلامية تحتاج إلى إهتمام الدعاة، والعلماء، والفقهاء، والمتخصصين في مجال الاقتصاد الإســـلامي، إلى بيان قدرة الاقتصاد الاسلامي على حل المشكلات الاقتصادية.

٦- إن إنتشار المصارف، والمؤسسات المالية الإسلامية، وكثرتها، حتى في أوروبا وأمريكا دليل على تميز الاقتصاد الإسلامي.

٧- يتطلب تطبيق الاقتصاد الإسلامي وجود المجتمع الذي يفهم إفراده، إذ أن في تطبيق الاقتصاد الإسلامي منافع اجتماعية، واقتصادية، وسياسية، وإنه جزء من العبادة.

٨- إن نجاح منظومة الاقتصاد الإسلامي، وتطبيقها، تعتمد على وجود أنظمة مسؤولة ترعى هذا المشروع، ولديها الحافز والباعث على التطبيق، والحمد لله فإن في حكومة دبي الرشيدة، الراعية لهذا المنتدى المبارك، نموذجاً معاصراً، وحريصاً، يسعى لتطبيق المشروع من خلال هذه المنتديات، والمؤتمرات، والدعم الا محدود، لذلك هو مؤشر على النجاح والتمييز في هذا المجال.

التوصيات:

١- اهتمام الدعاة والعلماء بالاقتصاد الإسلامي، والدعوة إليه.

٢- زيادة عدد البحوث والدراسات في مجال الفكر الاقتصادي الإسلامي بفروعه المختلفة، وإنشاء جمعيات، ومراكز للاقتصاد الإسلامي.

٣- تدريس الاقتصاد الإسلامي وفروعه في عديد من الجامعات العربية، والإسلامية، وإنشاء أقسام، ومعاهد، وكليات متخصصة في ذلك.

٤- إصدار مجلات متخصصة في الاقتصاد الإسلامي.

٥- تنظيم ندوات، ومؤتمرات، وملتقيات للاقتصاد الإسلامي.

٦- إنتشار المؤسسات، والشركات الاقتصادية، والمالية الإسلامية، ومنها على سبيل المثال: المصارف والبنوك الإسلامية، مؤسسات وهيئات التأمين الإسلامي، شركات ودور الاستثمار الإسلامي، صناديق الاستثمار الإسلامي، إنشاء هيئات ومجامع متخصصة في فقه الاقتصاد الإسلامي.

ويجب أن يتوافر في أفراد هذا المجتمع مجموعة من القيم، والأخلاق، والثقافة الاقتصادية الإسلامية، ما تهيئه على التطبيق، وهذا ما يطلق عليه «الحس والسلوك الاقتصادي الإسلامي» ولن يتحقق ذلك إلاّ من خلال التربية، والثقافة، والتدريب، فإذا وُجد الفرد الاقتصادي الإسلامي، ووُجِدَ البيت الاقتصادي الإسلامي، وُجِدَ المجتمع الاقتصادي الإسلامي، ومنه تَخْرُج قيادات الاقتصاد الإسلامي المسؤولة عن التطبيق.

وكان هذا هو منهج رسول الله ﷺ قبل إنشاء السوق في المدينة، حيث أهتم ببناء المجتمع عقدياً وأخلاقياً، ثم بعد ذلك بنى للمسلمين سوقاً يتعاملون فيها وفق فقه المعاملات، وقام ﷺ بنفسه بالإشراف على الأسواق ليطمئن من سلامة التطبيق، وسار على نهجه الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) من بعده، وأنشأ نظام الذي كان من بين مسؤولياته: الإشراف على الأسواق، للاطمئنان من الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

وفي الختام، اسأل الله تعالى القبول، فما أصبت به فمن الله، وما أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، ولا ادعي النبوغ في هذا البحث، وإنما هي محاولة في أسلمة اقتصاديات بلداننا العربية والإسلامية، وأرجو من هيئة المنتدى أن تعذرني

مــن أي تقصير، أو نقــصٍ في مواضيع البحــث، وهذا هو جهد المقــل، والله من وراء القصد.

وأخــر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وســلم على بنينا، وعلى آله، وصحبه اجمعين.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

القران الكريم.

١- إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، (ت٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٢م.

٢- الإستثمار في الاقتصاد الإسلامي، أميرة عبد اللطيف، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٢م.

٣- الإسلام والتنمية الاجتماعية، د. محسن عبد الحميد، دار الأنبار للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٨٩م.

٤- أطروحة الدكتوراه الموسومة « عمارة الأرض في المنظور الإسلامي»، د. عزيز إسماعيل العزي، نوقشت في جامعة بغداد، ٢٠٠٨.

٥- الاقتصاد الإسلامي بين البحث والنظرية والتطبيق، د. زينب صالح الاشوح، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٤.

٦- الاقتصاد الاسلامي مدخل ومنهاج، عيسى عبدة، ط١، جامعة الازهر، سنة الطبع ١٣٩٤هـ-١٩٧٤ م.

٧- الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية، د. محمود محمد بابللي، ط١، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٧٥م.

٨- التربية الإسلامية ومسألة التنمية، محمد بولوز، مقالات تربوية، ١٩٩٤م.

٩- الجامع الصحيح سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، (ت٢٧٩)، دار احياء التراث العربي، بيروت.

١٠- خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية، د. محمود محمد بابللي، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

١١- ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية واهمية الاقتصاد الإسلامي، د محمد شوقي الفنجري، القاهرة،١٤١٣هـ -١٩٩٣م.

١٢- السكان والتنمية من منظور إسلامي، د. كمال توفيق الحطاب، بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الصادرة عن مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت، العدد (٣٦)، السنة (١٣)، الكويت، شعبان -ديسمبر، ١٤١٩هـ -١٩٩٨م.

١٣- سنن ابي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط١، دار الرسالة العالمية، بيروت، ٢٠٠٩.

١٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، دار العلم للملايين، ١٩٩٠م.

١٥- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، ١٤١٤-١٩٩٣.

١٦- العالم الإسلامي والتنمية المستدامة « الخصوصيات والتحديات والإلتزامات «، المنظمة الإسلامية للتنمية والعلوم والثقافة، المغرب، ٢٠٠٢م.

١٧- قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، د محمد عمارة، ط١، بيروت، ١٤١٣هـ -١٩٩٣ م.

١٨- مجلة الأحكام العدلية، جمعية المجلة، تحقيق: نجيب هواويني، كارخنة تجارت كتب.

١٩- المحيط في اللغة، الصاحب أبن عباد، تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين، ط١، بيروت ، ١٩٩٤م.

٢٠- المدخل الى الاقتصاد الإسلامي، د. علي محي الدين، ط١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠١٠.

٢١ المدخل لدراسة التاريخ الاقتصادي والحضاري-رؤية إسلامية-، د. حسين غانم، ط١، المنصورة،١٩٩٠م.

٢٢- معالم الاقتصاد الإسلامي، د. صالح حميد العلي، تحقيق: نور الدين عتر، دار اليمامة للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٦.

٢٣- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، المغرب، ١٩٩٣.

٢٤- ملكية الأراضي في الإسلام -تحديد الملكية والتأميم-، محمد عبد الجواد، المطبعة العالمية، ١٩٧١م.

٢٥- الملكية الفردية وتحديدها في الإسلام، الشيخ علي الخفيف، مجمع البحوث الاسلامية، ١٩٦٤.

٢٦- المنظور الإسلامي للتنمية البشرية، د. أسامة العاني، العدد (٧٠)، مركز الامارات للدراسات الاستراتيجية.

٢٧- الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.

٢٨- الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، د. محمد شوقي الفنجري، ط١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٤م.

❁ ❁ ❁